رسالة في شرح حديث انما الاعمال
لعبد الله الطرابلسي

رقم ٦٠٤ حديث

القواعد المقاصد السنية في شرح
انما الاعمال بالنيه

الطرابلسي

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذى ناط بحسن النية احسان الأجر ، وجعل
الكلام ، فانواه من خير وشر ، والصلاة والسلام على خير
الخليقة ، الموضح لنا دقائق الشريعة سيدنا محمد صاحب
المقامات ، القائل انما الأعمال بالنيات ، وعلى آله الذين
صدقوا فيما نووه واعتمدوه ، وصحبه الذين تمسكوا بالحق
فيما نحوه وشرعوه ، وبعد فيقول الفقير عبد الله الصوفى
الطرابلسى الحنفى ، عامله الله تعالى بلطفه الخفى ، لما
اناخت بلاد الشام ، وامست تعود ذات ابتسام
باشراق بدر الوزراء ، وانارة شمس الدولة الغراء ،
حامى حماها ، ودافع لواها ، من ازال ظلام الظلم والجور بنوره
المبين ، وعاد بصلة عدله ومعروفه على الذين امسوا
بسهام البغى مصابين ، صديق دولة آل عثمان ، وعليها
الذى اشبه الفاروق بفرقه بين الحق والبهتان ، المشير
المعظم ، والوزير المفخم ، سمى المصطفى محمد ، وشرف الكون
الموطد ، من هو لجسم الخلافة فؤاد ، ولسماء عدلها عماد
وزير الخارجية ، وامين الدولة العلية ، ادام الله وجوده
وابد سعوده . . . . . .
مشيد بيت الملك خير عماد ، انال بلاد الشام كل مراد
ازاح ظلام الظلم بالهمة التى ، غدا سابقا فيها لكل جواد
واحرز ثار البغى من بعد ما غدا ، على الشام منها بالنعائب غادى

لنية حسنا فيما يبتغيه ، بها لامور الملك كل سداد
وقد شد ازر الملك لما عهد على ، اولى البغى منقض لكل فساد
فمنه لدى كل حادث ، تستظل شداد وسطوة عاد ى
دعى بفؤاد فى البرايا تفرسا ، لمعنى به للخلق كل وداد
وذلك ان الملك كالجسم وثيق ، وذاكن لهذا الجسم خير فؤاد
وكان شريفه لبنير الظلمة ، ويكشف الغمة ، وما اعتمدت
عليه الدولة الغراء ، وناطت به المهم دون سائر الوزراء
الا لانه الفؤاد الصالح الذى يصلح سائر الجسد بصلاحه ،
وتفرست انه الكافل لهذا المهم لما تحققت من صدقه ونجاحه
ولعمرى لقد اعطف القوس باريها ، وانزلت الاديان بانيها ،
فليس لنا الا التضرع بالدعاء ، ورفع الاكف لرب الارض والسماء
بأن يؤيد سرير الدولة العظمى ، ويثبت دعائم ملكها المنيع
الاسمى ، فانها نشرت مراحم عدلها على الجميع ، واستوى عندها
فى الحقوق الواجبة الرفيع والوضيع ، فأدامها الله تعالى موئيل الى
انقضاء الزمان ، ولا زالت منيعة الحفظ بعين عناية الرحمن
وحيث نهض بأعباء ما فوض اليه ، وعول دون رجال الملكة
به عليه ، وقد احجم عن ذلك اولو الحل والعقد ، وتقاعد عن
القيام به كل ذى جد ، لاح لى انه حسن النية فى ذلك العمل ،
برئ فيما فوض اليه من الخطأ والخطل ، لا بغية له سوى انارة هذا
الظلام ، ورفع الضر عن جميع الانام ، فرأيت ان اقدم خدمة
لدولته ما هو وظيفة مثلى من الخدامات ، رسالة تتضمن شرح
انما الاعمال بالنيات ، شرعت فيما قصدت ، وشمرت عن

ساعد الجد فيما اعتمدت ۞ وقد حصرت مانيا بارعة ابواب
وخاتمة ۞ هي باقصار سند مولفها شاهدة وحاكمة ۞ فجاءت
بحمد الله رسالة بديعة المعاني ۞ سرية من الرسائل بعاني ۞ لخصت بها
نثائر ذرى بتلخيص المفتاح ۞ ونحت بتوضيح معانيها بدائع دررها
التنقيح والايضاح ۞ من سرح طرف طرفه في رياضها ۞ واورد
ظمآن فكره من شريعة حياضها ۞ صدر بتبيان المعاني البديعة
ووقف على الحقيقة من تلك الشريعة ۞ وسميتها المقاصد السنية
في شرح انما الاعمال بالنية ۞ فاذا نالت القبول من مكارم دولة
المبر للشاد اليه ۞ فقد ظفرت ببغيتها وفازت باعلى
عليه ۞ امدة اكف القراءة والابتهال ۞ لبارئ البرايا ذي الجلال
بان يديمه غوثا لكل ملهوف ۞ وغيثا بكل معروف ۞ مالازمت
الاقلام طاعة الباري ۞ وامست في خدمة صواريه ۞
وبهذا دعاء قد اجاب لاننا ۞ اذا ما دعونا امننا الملائكة
وقد آن الشروع في المقصود ۞ بعون عناية الملك المعبود ۞
فاقول بعد الاعتماد ۞ على فيض الكريم الجواد ۞ روى البخاري
في صحيحه عن امير المؤمنين سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه
انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما الاعمال
بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى الله
ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته لدنيا
يصيبها او امرأة ينكحها فهجرته الى ما هاجر اليه وسنذكر
بعض روايات في الباب الاول في ترجمة راوي الحديث

ومخرجه

ومخرجه اما راويه فهو امير المؤمنين عمر ابن الخطاب رضي الله
عنه القرشي ولد بعد الفيل لثلاث عشرة سنة اسلم قديما وعمره
سبع وعشرون سنة شهد بدرا والمشاهد كلها مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم وخرج في عير سريا وكان امير على بعضها وهو من اجل
السابقين واول من دعي امير المؤمنين اول من حياه بها
المغيرة بن شعبة قال له نحن المؤمنون وانت اميرنا وهو
اول من ارخ الدواوين ووضع التاريخ الاسلامي من الهجرة واول
من عس بالمدينة واول من جلد في الخمر ثمانين سوطا فتح العراق
ومصر الامصار وجند الاجناد ووضع الخراج وفرض
الاعطية واستقضى القضاة وقد قطعت جنوده ما
وراء النهر حتى كان متواضعا لله وفي الله شديدا في ذات
الله وقد هابته الناس هيبة عظيمة حتى تركوا الملوك بالالفة
فلما بلغه هيبتهم قام فيهم خطيبا وقال من جملة ما قال
اني ولست امركم فاعلموا ان تلك الشدة قد اضعفت ولكنها
انما تكون على اهل الظلم والتعدي على المسلمين فاما اهل الاسلام
والدين والفضل فانا الين لهم من بعضهم لبعض ولست ادع
احدا يظلم احدا او يتعدى عليه حتى اضع خده على الارض واضع
قدمي على الخد الاخر حتى يذعن بالحق وكلم علي ايها الناس ان
لا تقيموا في المالك وان غبتم في البعوث فانا ابو العيال
حتى ترجعوا قال سعيد بن المسيب فوالله عمر في الشدة
واللين في مواضعها وكان ابا العيال انتهى وكان رضي الله

عنه قليل الضحك لا يمازح احدا وكان نزاله ملوك الروم وفارس
وقد بقي على حاله قبل الولاية في رتبته وافعاله وتواضعه يسير
منفردا في حضره وسفره من غير حارس ولا حاجب ولم يتسلط
على سلم بامانه ولا اجاب احدا بالحق اصلا الريبة والوضيع
عنده في الحق سواء لا يخاف في الله لومة لائم وكان علمه
الشديد فحصه عن الرعية بمن رأى عنه كعلمه بمن بات معه على
وساد واحد قال مجاهد كان عمر يقول لو مات جدي بطرف
الفرات لخشيت ان يطالبني الله به عمر وا تقى الله في ذلك
من بعده قيل تعرف الى رباح رجل فقال اتعرف اني وانا
اعرف بك من ابيك وامك فما اعرف لهذا البرد الذي عليك
فقرع الرجل حتى ارتعد من كلامه وعن بعض العباسيين
قال كلمت المأمون في امرأة خطبتها وسألته النظر اليها فقال يا ابا
فلان من قضى وطيتها وفعلها وشأنها بكيت وكيت فوالله
ما زال يصفها حتى بهتني ومن الغريب ان ازدشير كان
متى شاء قال لاربع اهل مملكته او واحد منهم كان عندك في هذه
الليلة كيت وكيت حتى كان يقال بأنه ملك من السماء من مزيد
تتبعه وبحثه عن احوال الرعية وهذا من محاسن شيم الامراء
والملوك فقد قيل من حق الملك او الامير ان يفحص عن اسرار
الرعية فحص المرضعة عن ابنها الصغير وبشر الحافي ذكر ما ورد
في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الامام راع ومسئول
عن رعيته فمن هنا ان صاحب الترجمة لما رجع من الشام اخذ

يتعرف

يتعرف اخبار الناس فمر بعجوز في خباء فقال يا هذه ما فعل
عمر فقالت اقبل من الشام لجزاه الله خيرا قال ولم قالت
لانه عانا لنى منه منذ ولي الخلافة لا دينار ولا درهم قال
ما يدريه بك وانت في هذا المكان فقالت سبحان الله ما
ظننت ان احدا يلي من امور الناس شيئا ولا يدري ما بين
مشرقها ومغربها فبكى وقال بكم تبيعين ظلا منك من عمر
فاني ارجو من النار فقالت لا تهزأ بي فلم يزل بها حتى اشترى
ظلا منها بخمسة وعشرين دينارا وحج في سنة ثلاث وعشرين
فلما نزل بالابطح دعا الله عز وجل واشتكى اليه فقال اللهم كبرت
سني وضعفت قوتي وانتشرت رعيتي فاقبضني اليك غير مغرط
ولا مضيع اللهم شهادة في سبيلك وموتا في بلد نبيك فاستجاب
الله له ذلك وجمع لبنيها فاتفق ان ضربه ابو لؤلؤة غلام
المغيرة وهو قائم يصلي الصبح يوم الاربعاء لاربع بقين من ذي
الحجة سنة ثلاث وعشرين وقيل سنة احدى وقيل
سنة فحمل من قامته واستخلف عبد الرحمن بن عوف في الصلاة
وحمل الى منزله والدم يسيل من جرحه وذلك قبل طلوع الشمس
فجعل يفيق ثم يغمى عليه فيذكرونه في الصلاة فيفيق ويقول
نعم لا حظ في الاسلام لمن تركها ثم صلى في الوقت وسلام
من قتله فقالوا غلام المغيرة ابو لؤلؤة فقال الحمد لله الذي
لم يجعل منيتي على يد رجل يدعي الايمان وبعد ثلاث ليال
وهو يوم الاحد مستهل المحرم فارق الدنيا وهو ابن ثلاث

وستين سنة ودفن الى جانب الصديق الاكبر وكانت خلافته
عشرسنين وستة اشهر واحدى وعشرين يوما واما مخرج هذا
الحديث الذي فهو احفظ اهل زمانه ، وفارس ميدانه ،
كلمة تشهد له بها الموافق والمخالف ، واقر بفضلها المعادي
والمخالف ، جبل في هذا العلم شامخ ، وعالم بالصناعة
راسخ ، امام هذا الشان قد طاف وجال ، ووسع رحمه الله في
الطلب المجال ، فهو امام المسلمين ، وقدوة المؤمنين ،
وشيخ الموحدين ، والمعول عليه في احاديث سيد المرسلين ،
الامام ابو عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري ولد بخارى
بعد صلوة الجمعة لثلاث عشرة خلت من شوال سنة اربع
وستين ومائة وحكايته لا تحصى ومناقبه لا تستقصى ،
كتب له اهل بغداد كتابا فيه . . .
المسلمون بخير ما بقي لهم ، وليس بعدك خير حين تفقد
توفي ليلة السبت ليلة عيد الفطر سنة ست وخمسين
ومائتين وعمره ثمان وستون سنة الباب الثاني في فضائل
الاخلاص وحسن النية قال الله تعالى وما امروا الا ليعبدوا
الله مخلصين له الدين اي موحدين لا يعبدون سواه قال
الاخلاص تصفية العمل من شوائب الكدر وقال الراغب
هو التعري عما سوى الله وقال القشيري هو افراد الحق
سبحانه بالطاعات بالقصد وعن عائشة رضي الله عنها قالت قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو جيش الكعبة فاذا كانوا ببيدا

من

من الارض يخسف باولهم وآخرهم قالت قلت يا رسول الله
كيف يخسف باولهم واخرهم وفيهم اسواقهم اي اهل سوقهم
وفيهم من ليس منهم قال يخسف باولهم واخرهم ثم يبعثون
على نياتهم اي فيعامل كل بقصده من الخير والشر على حسب
ما حضره من الاخلاص وعدمه وعن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم ان الله لا ينظر الى صوركم ولا الى اجسامكم
وانما ينظر الى قلوبكم واعمالكم والمعنى انه لا يثيبكم على الاجسام
والصور وفيه الاعتناء بمجال القلب وصفاته بتحقيق
علومه وتصحيح مقاصده وتطهيره من كل وصف مذموم
وتحليته بكل وصف محمود فانه لما كان القلب محل نظر الرب
حق على العالم بقدر اطلاع الله تعالى على قلبه ان يفتش عن
صفات قلبه واحواله لامكان ان يكون فيه وصف مذموم
يمقته الله تعالى بسببه وفيه ان الاعتناء باصلاح القلب وصفاته
مقدم على عمل الجوارح لان عمل القلب هو المصحح للاعمال الشرعية
فلا يقبل عمل الا من مؤمن عالم بما كلفه الله به مخلص له فيما
يعمله ثم لا يكمل الا بمراقبته تلك فيه المعبر عنها بالاحسان ان
تعبد الله كانك تراه فعلم من مجموع ما ذكرنا ان المدار على
خلوص النية ولذا ورد نية المؤمن خير من عمله وقد ذكروا
في معناه وجوها قال الفخر الرازي في التفسير الكبير غالبها
ضعيف واحسن ما يقال ان المقصود من الطاعات تنوير
القلب وتنويره بها اكمل واتم اقول كما افاده بعض

بعض المحققين ان ضمير عمله لا يرجع الى المؤمن بل الى المنافق حين نولا
مسلما، قطرة فحبطة منافق وفي الاسرائيليات ان رجلا مر
بكثبان رمل في مجاعة فقال في نفسه لو كان هذا الرمل طعاما
لقسمته بين الناس فاوحى الله الى نبيهم ان قل له ان الله
صدقتك وشكر حسن نيتك واعطاك ثواب ما لو كان طعاما
وتصدقت به وحكى البغوي ان بعضهم رؤي في المنام بعد موته
فقيل له ما فعل الله بك قال غفر لي ورفع درجاتي فقيل له بما نلت
هاهنا يعاملون بالجود لا بالركوع والسجود ويعطون بالنية لا باكثر
ويغفر لهم بالفضل لا بالعمل وحكى انه يؤتى بالعبد يوم القيمة
فيدفع كتاب فيأخذه بيمينه فيجده فيه حجا وجهادا وصدقة فما فعلها
فيقول ليس هذا كتابي فانا ما فعلت شيئا من ذلك فيقول الله تعالى
هذا كتابك لانك عشت عمرا طويلا وانت تقول لو كان لي مال
تصدقت منه فعرفنا ذلك من صدق نيتك واعطيناك ثواب ذلك
كله هذا وفضائل النية كثيرة ومحاسنها شهيرة الباب الثالث
في بيان انه من جوامع الكلم المحمدية وسر تظائره في هذه الخصوصية
قد تواتر النقل عن الائمة بتعظيم موقعه وكثرة فوائده وانه
اصل عظيم من اصول الدين قال ابو عبيدة ليس في الاحاديث اجمع
واغنى واكثر فائدة منه ومن ثم قال بعضهم انه نصف العلم ووجهه
انه من اجل اعمال القلب والعلم المتعلق به وعليه مدارها والهم
قاعدة الدين واعمال القلب تقابل اعمال الجوارح بل تلك اجل واشرف
بل هي الاصل فكان نصفا بل اعظم للمحققين لما تقرر ان النية عبودية

القلب والعمل عبودية القالب اولان الدين اما ظاهر وهو العمل وامّا
باطن وهو النية وقال الشافعي واحمد انه ثلث العلم لان
الاحكام تدور عليه وعلى حديث من احدث في امرنا هذا ما ليس منه
فيرد وحديث الحلال بين والحرام بين ووجه البيهقي كونه
ثلثا بان كسب العبد ما بقلبه او بلسانه او بجوارحه فالنية احدها
وارجحها لانها بعبادة صحة وفسادا وثوابا وحراما ولا يتطرق
اليها رياء ونحوه بخلافها فانه قد قال ابو داود والدين
على اربعة احاديث نظمها بعضهم بقوله ٥ ٥
عمدة الدين عندنا كلمات ٥ اربع من كلام خير البرية
اتق الشبهات وازهد ودع ٥ ما ليس يعنيك واعملن بنية
ولكن المعروف عن ابي داود ما نهشلم عنه فاجتنبوه بدل حديث
ازهد حاذ ايدي الناس وذكر ابو بكر بن فراسة بدل حديث
ازهد حديث لا يكون المؤمن مؤمنا حتى يحب لاخيه ما يحب
لنفسه فانظر الى وجازة العبارة الرائقة وسعة فوائده المنيفة
ليت وقد قال صلى الله عليه وسلم اوتيت جوامع الكلم واختصر لي
الكلام اختصارا فمن جوامع عباراته ورقائق اشاراته
انما الاعمال بالنيات فان تحته كنوزا من العلم كما يأتي كفى بالمرء
علما ان يخشى الله ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويوقر كبيرنا ويأمر
بالمعروف وينهى عن المنكر والله يحب اغاثة اللهفان صانع
المعروف تقي مصارع السوء وصدقة السر تطفئ غضب الرب
وصلة الرحم تزيد في العمر العبد عند ظنه بالله وهو مع من احب

من غشنا فليس منا المسند ومن تمن حبك الشيء يعمي ويصم
وليس بموضوع بل حسن خلافا لمن وهم فيه الاقتصاد في النفقة نصف
المعيشة والتودد الى الناس نصف العقل وحسن السؤال نصف العلم
حسن العهد من الايمان الحرب خدعة تقلب حركاته كالصيد
في جوف الفراء بفتح الفاء حماد الوحش اياكم وخضراء الدمن المرأة
الحسناء في المنبت السوء النساء حبائل الشيطان ما اسرع عبرة
الا اليه الله رواها ان خيرا فخير وان شرا فشر اشكر الناس
لله اشكرهم للناس انزلوا الناس منازلهم ان الله كريم يحب
الكرم ويحب معالي الاخلاق ويكره سفسافها ما نقصت
صدقة من مال وما زاد الله عبدا بعفو الا عزا وما تواضع احد
لله الا رفعه الله الا غرز لك ما لا يحيض ولا يعده ولا غاية له
ولا حد فجمع الاية كابن السني والقضاعي وابن الصلاح واخرين
من كلامه المفرد الموجز الذي لم يسبق اليه رواية في اثنائه
ما يشفي العليل والله يهدي السبيل الباب الرابع في بيان
رواياته ومعناه واستخراج احكامه وتوضيح مبناه ورود
كما ذكرنا انما الاعمال بالنيات ورواية بالنية وورود العمل
بالنيات ورواية بالنية وسيلة تمام الكلام على الروايات في اثناء
الشرح وهو حديث مشهور لا متواتر خلافا لمن زعم ذلك لان
الصحيح انه لم يروه عن النبي صلى الله عليه وسلم الا سبعة عمر ولم يروه
عنه الا علقمة ولم يروه عن علقمة الا محمد بن ابراهيم ولم يروه عنه
الا يحيى بن سعيد الانصاري وعنه انتشر فقيل رواه عنه
اكثر من مائتي راو وقيل سبعمائة من اعيانهم مالك والثوري
والاوزاعي وابن المبارك والليث بن سعد وحماد بن زيد

وسعيد

وسعيد وابن عيينة وقد ثبت عن ابي اسماعيل الهروي الحافظ
شيخ الاسلام انه كتبه عن سبعمائة وجل يقال ان الحافظ يحيى
ابن سعيد انما شهره بالنسبة الى اخره غريب بالنسبة الاول
نعم المشهور ملحق بالمتواتر عند اهل الحديث غير انه يفيد العلم
النظري اذا كانت طرقه متباينة سالمة من ضعف الرواة
ومن التعليل والمتواتر يفيد العلم الضروري ولا تشترط فيه
عدالة ناقله وبذلك افترقا فهذا واثر المحدثون لهذا الحديث
في التقديم في طوالع مؤلفاتهم تلويحا بانهم قصدوا بها وجه
الله تعالى وتحريضا على ان كل امرئ ان ينبغي ان يكون باخلاص
نيته وصدق طويته عن امير المؤمنين ابي حفص عمر بن الخطاب
رضي الله عنه قال ابو عمر سمعت رسول الله ايا كلمه صلى الله
عليه وسلم لاستماع سماع الجنة يقول قال من رسول ايا قائلا
حتى به مضارعا بعد ما سمع ماضيا لكونه حكاية حال ماضية
ولاحضاره في ذهن السامع لان المضارع مايدل على الحال الحاضر
الذي من شانه ان يشاهد كانه يستحضر لفظه صورة كونه
صلى الله عليه وسلم متكلما ليشاهد بالسماع كما في قوله تعالى
يرسل الرياح فتثير سحابا احضارا لصورة اثارة السحاب
مسخرات بين السماء والارض على كيفية بديعة وانقلابات
متفاوتة سريعة دالة على قدرته الباهرة وسلطنته
القاهرة انما اداة حصر مركبة في الاصل من ان التحقيقية
وما الكافة وابى حرف زائد خلافا لمن زعم انها نافية وكون

انما للحصر واثبات الحكم لما بعدها ونفيه عما عداه هو الاصح او هو نفي
ما عداه عنه بحسب المقام من عموم كقولنا انما الهكم الله او خصوص كقولنا
انما الله اله واحد ايا باعتبار تنكير التوحيد اذ له تعالى صفات كثيرة لا
تضبط بحد ولا تحصى بعد ثم الاول وهو اثبات الحكم لما بعدها
ونفيه عما عداه هو حصر الحقيقي ويسمى قصر الصفة على الموصوف
والثاني وهو اثبات حكم لما بعدها ونفي غيره عنه هو الحصر الاضافي
ويسمى قصر الموصوف على الصفة والمحكم في ذلك القرائن والسياق
فحيث عينا الحصر في شيء مخصوص فهو اضافي والا فحقيقي وهذا
الحصر هنا يصح ان يكون من الاول وان يكون من الثاني
وذلك ان المبتدأ والخبر يؤلان للمشتق والتقدير انما كامل
الاعمال وصحيحها المنوي لا غيره ما لم ينو فيكون من قصر الصفة
او حصر العمل الكامل والصحيح في الكون بالنية لا يتجاوزه الى غيره
فيكون من قصر الموصوف افرادا فان قلت شرط قصر الموصوف
على الصفة افرادا عدم تنافي الوصفين والحصول بنية وكهو لا
نية متنافيان قلت التنافي بينهما انما يكون اذا اعتبر محلهما
واحدا وها هنا قد اعتبر وصفين لشيئين فلا تنافي بينهما
فكان كما اذا اعتقد المخاطب ان بعض افراد الانسان ناطق وبعضه
غير ناطق فقلت له انما الانسان ناطق يكون قصر افراد لا قلب
بل يجوز في قصر الموصوف افرادا وصف محل الوصفين المتضادين
اذا اعتبر في زمانين كما اذا اعتقد المخاطب ان زيدا يصوم في
بعض الايام ويفطر في بعضها فقلت انما زيد صائم يكون قصر افراد

لعدم

لعدم التنافي ثم افادة انما الحصر لتضمنها معنى ما والا فانما كتب
المعاني وقالوا يدل على ذلك علامة وجوه الاول قول
المفسرين في قوله تعالى انما حرم عليكم الميتة في قراءة النصب
معناه ما حرم عليكم الا الميتة وهو مطابق لقراءة الرفع لانها
تقتضي انحصار التحريم وقصره على الميتة وذلك ان ما
في قراءة النصب في انما كافة قطعا اذ لو كانت موصولة لبقي
ان بلا خبر والموصول بلا عائد بل لم يبق للكلام معنى اصلا
فاذا فسروا قراءة النصب بما حرم عليكم الا الميتة ثبت انها
تتضمن معنى ما والا ولما بقيت هذه القراءة قراءة الرفع
لان ما بعدها موصول صلته حرم عليكم واقع اسما لان التوكيد
والعائد محذوف والميتة خبر ان اي ان الذي حرمه الله عليكم
الميتة وهذا مفيد للحصر كما ان المنطلق زيد وزيد المنطلق كلاهما
يقتضي انحصار الانطلاق في زيد الثاني قول النحاة انها لاثبات
ما يذكر بعده ونفي ما سواه الثالث صحة انفصال الضمير معه
كصحته مع ما والا فلو لم تكن انما متضمنة لمعنى ما والا لم يصح انفصال
الضمير معها لما تقرر في علم العربية انه لا يصح الانفصال الا عند
الاتصال قال الفرزدق

. . . . .

انا الزائد حامي الذمار وانما يدافع عن احسابهم انا او مثلي

فانفصال الضمير وهو انا مع انما حيث لم يقل وانما يدافع كما في قول
عمرو بن معدي كرب مع الا في قوله

. . . . .

فما علمت سلمى وجارتها ما قطر الفارس الا انا

. . . . .

وهذا الذي ذكرنا قول المحققين ثم اختلفوا هل تفيد الحصر بالمنطوق او بالمفهوم قال ابن هارون في شرح الغنية الصحيح انه بالمنطوق لانه لو قال ماله علي الا دينار كان اقرارا بالدينار ولو كان بمفهومها لم يكن مقرا لعدم اعتبار المفهوم بالاقارير اه ومن صرح بذلك ابو محمد بن القطان والشيخ ابو اسحاق الشيرازي والقرافي بل نقله البلقيني عن جميع اهل الاصول من المذاهب الاربعة الا بسير كالآمدي هذا وكان انما تفيد الحصر تفيد التاكيد اي بقوة الحكم الذي بعدها قالوا يجب ان يكون معلوما او متراتلة فمن الاول قوله تعالى انما يستجيب الذين يسمعون فان كل عاقل يعلم انه لا تكون استجابة الا ممن يسمع وقولك انما زيد اخوك وصاحبك القديم لمن يقربه ويعلم غيرك تريد ان تنبهه على ما يجب له من حق الاخوة ومن الثاني انما الاعمال بالنيات اذ كونها كائنة او صحيحة بالنيات كان غير معلوم قبل الاخبار الا انه نزل مترلته للاشارة الى انه مما لا يمكن رده وانكاره لا يقال لا حاجة الى التاكيد لانه لدفع الشك ورد الانكار وذلك لا يكون في كلامه صلى الله عليه وسلم كالقرآن اذ المخاطب الصحابة رضي الله عنهم وهم لا يتصور منهم ذلك لانا نقول هي كما تفيد ذلك تفيد الاهتمام بمضمون الكلام وتقريره والمراد كمال العناية به كما في انا فتحنا لك فتحا مبينا انا اعطيناك الكوثر الى غير ذلك علما ان كلام القرآن وحديث ليس مقصورا على الصحابة الاعمال اي كلها او صحيحها وشائعة حكمة هذا التقدير والاعمال جمع عمل فيلزم انه مختص

بفعل

بفعل الجوارح والصحيح الذي عليه الجمهور انه يتناول فعل الجوارح والقلوب والاقوال فان صاحب القاموس فسر العمل بالفعل وفسر الفعل بحركة الانسان فيشمل القول وسائر افعال الجوارح لان الانسان عبارة عن مجموع القلب والقالب لا مجرد البدن فهو المخاطب بالتكاليف بجملته وافعال القالب وان كانت كلها للقلب من وجه لانها اعانة وشاهدة كما يدل عليه حديث الاوان في الجسد مضغة اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد كله الا وهي القلب لكن القلب له افعال تخصه وتقبل الاختلاف باختلاف النيات في جملة فلا وجه لاخراجها من عموم الاعمال كيف وقد رويا في الصحيح عن ابي هريرة افضل الاعمال ايمان بالله ورسوله ومعلوم ان الايمان من اعمال القلب اذ هو التصديق القلبي واطلق عليه السلام العمل عليه وعند الديلمي وغيره من حديث ابي ذر ما من احد يقول لا اله الا الله مائة مرة الا بعثه الله يوم القيمة ووجهه كالقنديل البدر ولم يرفع لاحد يومئذ عمل افضل من عمله الا من قال مثل قوله او زاد عليه وهذا كالنص صريح في اطلاق العمل على القول ايضا فقد ثبت صحة ما ذهب اليه الجمهور من العموم وان كانت افعال القلوب في خصوص حديث ليست مرادة على عمومها من الاعمال بقرينة ان محل النية من اعمال القلب فلو احتاجت النية في الصحة او تحصيل الثواب لاحتاجت هذه النية الى نية وهلم جرا فيلزم اما الدور او التسلسل

وكلاهما محال وايضا معرفة الله من اعمال القلب فلو توقفت
على النية مع ان النية قصد المنوي بالقلب لزم ان يكون عارفا
بالله قبل معرفته وهو محال ثم انا قدرنا فيما سبق لفظ الصحة
او الكمال قبل الاعمال تصحيحا للكلام لكثرة وجود الاعمال بدون
نية وايضا نفي الذوات ممنوع بل خلاف فالحديث متروك
الظاهر اجماعا فلا يقال التقدير خلاف الاصل والمنفي حقيقة
العمل لان مجازيته عند عدم الاحتياج فحيث كان الدليل قائما
على التقدير فيقدر اما صحة اي انما صحة الاعمال بالنيات فيدخل
فيه جميع الاعمال الشرعية من الصلاة والزكاة والحج والوضوء والغسل
وغيرذلك مما يطلب فيه النية عملا بالعموم المستفاد من لام الاعمال
الجنسية او هي للعهد الذهني والمعهود غير العادية كالاكل والشرب
الان تقترن بقصد التعبد اي لا عمل من حيث الاعتداد به الا بنية
لانها معيار الاعتداد فحيث صحت قبل وحيث فسدت او فقدت
فكلا عمل وغير عمل اللسان كالقراءة والاذان والذكر وعمل
القلب كالتوحيد والخوف فالنية خاطرة القصد فيها لا يحتاجان
اليها وكذا الكف لا يحتاج اليها لانه عمل قلبي من باب الترك
الا من حيث الثواب بان يقصد بتركه الزنا مثلا امتثال قول
الشارع وانما وجبت في الصوم مع انه ترك تغاير المتعلق
لانه قصد به قمع الشهوة ومخالفة الهوى فالحق بالعمل
المتروك ازالة النجاسة والخروج من الصلاة فلا يحتاجان
اليها ايضا وهذا التقدير للائمة الثلاثة فالمرجع المذكور

على مقتضاه وذهب امامنا الاعظم ابو حنيفة واصحابه والاوزاعي
والثوري والحسن بن حي ومالك في رواية الى ان الوضوء
والغسل من وسائل مقاصد العبادات لا يحتاجان الى نية
كالحمل والاوزاعي والتيمم بل قال مجاهد لا يحتاج صيام
رمضان الى نية الا ان يكون مسافرا او مريضا فلذا قالوا المقدر
في حديث انما لفظ ثواب او كمال اي انما كمال الاعمال وثوابها
بالنيات فيدخل فيه جميع الافعال من وسائل ومقاصد وافعال
جوارح ولو عادية وعمل اللسان ما عدا الاذان والتلا
والاذكار فلصراحة القصد فيها لا تحتاج في حصول الثواب
الى نية وكذا بعض اعمال القلب كالخوف والنية ومعرفة الله تعالى
والتوبة لذلك وكذا لا يفتقر اليها اداء الدين ورد الودائع
فالحديث عام مخصوص هذا وقال علماؤنا تقدير الثواب هو
الذي يطرد فان كثيرا من الاعمال يوجد وتفقد شرعا بدونها
وكان اضمار الثواب متفقا عليه فهو المناسب دون الصحة
وايضا يلزم من انتفاء الصحة انتفاء الثواب دون العكس فكان
هذا اقل اضمارا فهو اولى ويلزم ان عند عدم النية لا يبطل
اصل العمل وعلى اضمار الصحة يبطل فلا يطرد الا على تقدير
تقدير الثواب على ان اضمار الصحة يؤدي الى نسخ الكتاب
بخبر الواحد فان اية الوضوء تحتم وجوب غسل الاعضاء
الثلاثة ومسح الراس وليس فيها ما يشعر بالنية مطلقا فالامر
بخبر الواحد يؤدي الى رفع الاطلاق وتقييده وهو

وخلاصة تحقيق المقام انه لا دليل هذا الكلام عقلا على عموم
ارادة حقيقته لوجود كثير من الاعمال بدون نية فلا يصح فيها
العاري عنها وجب ان يحمل على محمل صحيح من عدم اعتبار حكم
العاري لا نفيه وذلك بتقدير الصحة او الكمال كما قررنا
اولا او بتقدير لفظ حكم اذ انما حكم الاعمال بالنيات وحكم نوعان
احدهما وهو الصحة والفساد واذا صار اللفظ مجازا عن
عن النوعين المختلفين كان مشتركا بينهما بحسب الوضع النوعي
فلا يجوز ارادتهما جميعا اما عندنا فلان المشترك لا عموم له واما
عند الشافعي فلان المجاز لا عموم له بل يجب حمله على احد النوعين
فحمله الشافعي رحمه الله على النوع الثاني بناء على ان المقصود
الاهم من بعثة النبي صلى الله عليه وسلم بيان الحلال والحرمة والصحة
والفساد ونحو ذلك فهو اقرب الى الفهم فيكون المعنى ان
صحة الاعمال لا تكون الا بالنية فلا يجوز الوضوء بدونها
وحمله ابو حنيفة رحمه الله على النوع الاول بيان لثواب الاعمال
لا يكون الا بالنية وهذا لوجهين الاول ان الثواب ثابت
اتفاقا اذ لا ثواب بدون النية مكروهة وبه الصحة ايضا يلزم عموم
المشترك او المجاز الثاني انه لو حمل على الثواب لكان باقيا
على عمومه اذ لا ثواب بدون النية اصلا بخلاف الصحة فانها
تكون بدون النية كالبيع والنكاح على ان قوله والكلام
ما نون يدل على الثواب والاجر لان الذي له انما هو الثواب
واما العمل فعليه فكان اضمار الثواب هو المناسب وبيان

وجوه

وجوه اخر في تقرير هذا المقام تركناها خوف الملل تنبيه لا يخفى
ان مخالفة شرائط النية وعدمه انما يوجب الوسائل دون المقاصد
وحينئذ فاشتراطها فيها اما بالاجماع او بآية واحاديث الا ليعبدوا الله
مخلصين له الدين هذا ولقد اذكرني حديث الجد السابق
لطيفة ادبية تراثي لساعها النفوس في المناظرة بين القلب والعين
ولوم كل لصاحبه وحكم بينهما وهي لما كانت العين رائده ومحبة القلب
زائده وهذه هائمة النظر وهذه هائمة الفكر كانا في الهوى
شريكي عنان ومرسي رهان فلما وقعا في الهوى وطرقا واخرجا جميعا
الارق قال القلب يقول الارجاني

لطرقة جاءت تمنعنا يا مقلتي بنطرة ٭ واورثتما قلبي سهر الموارد
اعين كفا عن فؤادي فانه ٭ من البغي سعي اثنين في قتل واحد

وقال آخر

عوقب قلبي وجنى ناظري ٭ وربما عوقب من لا جنى

وقال الآخر

يا من يرى سقمي يزيد ٭ وعلتي عيث طبيبي
لا تعجبن فهكذا ٭ تجني العيون على القلوب

فلما سمعت العين انشاده ٭ وفهمت مراده ٭ اشارت اليه
واخذت في الانكار عليه ٭ فقال يا ايها من ظلم يتظلم ٭ واخرس
يتكلم ٭ اليس الخبر الذي شاع وذاع ٭ انك انت الملك ومحن الاتباع ٭
ترسلني فيما تريده ٭ كالبريد ٭ وتعقب ذلك بالتهديد ٭ اما سمعت
قول ابي هريرة رضي الله عنه القلب ملك والاعضاء جنوده فان طاب

الملك طابت جنوده وبفقدها تتغير الاشياء وقول سيد الانام
عليه افضل الصلاة والسلام الا وان في الجسد مضغة اذا صلحت
صلح لها سائر الجسد واذا فسدت فسدها سائر الجسد الا وهي
القلب فبين ذنبي وذنبك اذ زاك كما بين عماي وعماك
وقد قال علام الغيوب فانها لا تعمى الابصار ولكن تعمى القلوب
فلما سمعت النفس ما دار بينهما من الجدال قالت في الحال

انا ما بين عدوين لها قلبي وطرفي
بنظر الطرف وهوى القلب والمقصود حتف

قوله ما درى نفسي الومها على بم اعيني القرحة ام قلبي
فان لمت قلبي قال لي العين اقرحة وان لمت عيني قالت الذنب للقلب
تعيني وقلبي قد تقاسمانني يا رب كن عونا على العين والقلب
قيل ويحاكم بينهما الذي يحكم بين الروح والجسد اذا اختصما كما
ورد في الاثر عن سيد البشر لا تزال محكومة يوم القيمة بين خلائق
حتى يخصم الروح والجسد فيقول الجسد للروح وانت الذي حركتني
وامرتني وصرفتني والا فانا لم اكن اتحرك ولا افعل بدونك
فيقول الروح له وانت الذي اكلت وشربت تمتعت فانت الذي
تستحق العقوبة فيرسل الله اليهما ملكا يحكم بينهما فيقول مثلكما
مثل مقعد بصير واعمى دخلا بستانا فقال المقعد للاعمى
انا ارى حائطه من الثمار ولكن لا استطيع القيام وقال الاعمى انا
استطيع القيام ولكن لا ابصر شيئا فقال له المقعد تعال فاحملني
فانت تمشي وانا اتناول فهل من تكون العقوبة فيقولان

عليهما

عليهما قال فكذلك انتما هذا ولنرجع الى الاصل قوله بالنيات
الباء تحتمل السببية والمصاحبة اي ثواب الاعمال او صحتها بسبب
النيات او مصاحبتها واي متعلقة بمحذوف خبر المبتدا تقديره
كائن مثلا والنيات جمع نية بتشديد الياء فيها مصدر نوى
اذا قصد من باب ضرب فهي لغة قصد القلب الى فعل اي حالة كانت
باعثة على العمل وقيل من النوى بفتح الواو والالف المقصورة
بمعنى البعد فكأن الناوي للشيء يطلب بقصده وعزمه ما هو بعيد اليه
بجوارحه وحركاته الظاهرة لبعده عنه فجعلت وسيلة المألوف
واصلها نوية بكسر النون وسكون الواو وقلب الواو ياء مناسبة
للكسرة قبلها وقد تخفف من وفي اذا قرئ لان تصحيحها يحتاج الى
روية وفكر وسر عاكاه شرح الكافية لابن جرجان على البخاري نقلا عن
عن البيضاوي توجه القلب نحو الشيء بحيث يعد فعل او تركه موافقا للغرض
جلب نفع او دفع ضر حالا او مآلا ولكنها هنا محمولة على معناها
اللغوي ليصح تطبيقه على ما بعده وتقسيم حال المهاجر فانه تفصيل
لما اجمل ولا اهـ وانما جمعت في هذه الرواية قصدا للتنويع
اذ المصدر لا يجمع لاعتبار الانواع وهنا لما ثابت الاعمال وكان
كل عمل له نية اذ مقابلة الجمع بالجمع تقتضي القسمة احادا جمعت باعتبار
تغاير العاملين او مقاصد الناوين كقصده تعلم او تحصيل
موعوده اوتقا، وعبده وفي معظم الروايات بالنية بالافراد
على الاصل لتحاد محلها وهو القلب كان مرجعها واحد وهو لا يخلو
من
الواحد الذي لا شريك له فتناسب امرادها تجلد في الاعمال فانها

متعلقة بالظواهر وهي متعددة فناسب جمعها **تنبيه** **مهم** النية ليست داخلة تحت الاختيار اذ من المعلوم انها ليست قول القائل بلسانه او بقلبه نويت بل هي انبعاث القلب وميله القوي الى ما بان له ان فيه غرضا عاجلا او آجلا والميل اذا لم يوجد لا يمكن اكتسابه بمجرد الارادة اي تحتملها بل ذلك كقول الشعبان نويت ان اشتهي الطعام واميل اليه او قول الفارغ نويت ان اعشق فلانا واحبه واعظمه بقلبي فذلك محال بل الطريق الى اكتساب هذه الاشياء وذلك كله يقيد رغبته وقد لا يقدر عليه فالنية تجري مجرى القصد منه لكن قد تتيسر في بعض الاوقات وقد تتعذر غالبا من غلب على قلبه امر الدنيا يتيسر عليه كثيرا حضار النية للخيرات واما من غلب الدنيا عليه فلا يتيسر له ذلك الا بمجاهدة جهيد **وغاية** ان يتذكر النار ويحذر نفسه بعقابها او نعيم الجنة ويرغبها بها فرحا بما يشعف له داعية ضعيفة مثاب على قدر رغبته ونيته **واما الطاعات** على نية اجلال الله تعالى لاستحقاق المعبودية فلا يتيسر للراغب في الدنيا وهو اغلب اهل الدنيا وعبادة الاحرار فهذه مراتب العبادات الثلاث **واما** العبادة طلبا للدنيا والاخرة **فبعضهم** يقول انها مردودة لقوله صلى الله عليه وسلم حكاية عن ربه تعالى انا اغنى الشركاء عن الشرك من عمل عملا اشرك فيه غيري فانا منه بريء اي لاشتماله على الرياء ويؤيده قول المحاسبي في رعايته الاخلاص ان يريد بطاعته ولا يريد سواه ثم الرياء تارة يكون في اصل العمل فهو ترك لشهادة **وتارة** يكون في الكمال فهو ترك للاجلال لكن يأثم والاجلال اشرك والاخلاص

صرف القلب الى الشيء وتوجهه نحوه الا بكسبي به

ان

ان يعانق الله منها **هذا** ويتعلق بالنية سبع مباحث منظومة في قول بعضهم حقيقة حكم مجاوز من كيفية شرط ومقصور حسن تقدم بيان حقيقتها لغة وشرعا وحكمها الاخرة اي في العبادة المقصورة والسنية في الوسيلة **ومحلها** القلب واما اللسان فلا عبارة به ولهذا يستحب اذا سئل ان ذكره اقوال اهـ مجمع وفي فتح القدير لم ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا عن اصحابه التلفظ بالنية لانه حديث صحيح ولا ضعيف **وقيل** ايضا لم ينقل عن احد من الائمة الاربعة **وفي المنية** كره بعض مشايخنا النطق باللسان ورأوه الا حزون سنة **وفي القنية** والمختار انه مستحب اهـ **وزمنها** اول العبادة **وكيفيتها** تختلف بحسب المنوي **وشرطها** الاسلام الناوي **وتمييزه** **وتحقيقا** لقوله تمييز رتب العبادات بعضها عن بعض **مهمة** ما يقع في النفس على خمس مراتب **الاولى** الخاطر وهو اول ما يلقى قلبا ثم جريانه فيها وهو **الخاطر** ثم **حديث** النفس وهو ما يقع فيها من الرد والقبول ثم الهم وهو قصد ترجيح الفعل اجمالا لانه ليس من فعله وانما هو شيء طرق قهرا عليه وما بعده من الخاطر وحديث النفس وان قد رفعها مرفوعان بالحديث الصحيح **ان** الله تجاوز عن امتي ما حدثت به انفسها ما لم تتكلم به اي في المعاصي القولية **او** تعمله اي في المعاصي الفعلية لان حديثها اذا ارتفع فما قبله اولى **وهذه** المراتب لا اجر فيها في الحسنات ايضا لعدم القصد **واما الهم** فقد بين في حديث

ان الهم بالحسنة يكتب حسنة والهم بالسيئة لا يكتب سيئة وتبطل فان تركها لله كتب حسنة وان فعلها كتب سيئة واحدة وان الهم مرفوع واما العزم فالمحققون على انه يؤاخذ به ومنهم من جعله من الهم المرفوع وفي البزازية من هم بمعصية لا يأثم ان لم يجمع عزم وان عزم يأثم اثم العزم لا اثم العمل لجوارح الا ان يكون امر بتمام يجر والعزم كالكفر انتهى يقول العبد الضعيف الذي يدل عليه احاديث الهم ان العزم من الهم كما قاله بعضهم ففي الصحيحين وغيرهما من هم بحسنة فلم يعملها كتبها الله عنده حسنة كاملة وان هم بها فعملها كتبها الله عنده عشر حسنات الى سبعمائة ضعف الى اضعاف كثيرة وان هم بسيئة فلم يعملها كتبها الله عنده حسنة كاملة وان هم بها فعملها كتبت له سيئة واحدة وعند الترمذي وصححه مرفوعا الى الله تبارك وتعالى اذا هم عبدي بحسنة فاكتبوها له حسنة فان عملها فاكتبوها بعشرة امثالها واذا هم بسيئة فلا تكتبوها فان عملها فاكتبوها مثلها فان تركها فاكتبوها له حسنة انما تركها من جرائي وجه الدلالة انه لم يذكر بعد الهم الا العمل مصدرا بالفاء التعقيبية فدل على ان الهم هو الذي يعقبه العمل ان فعل وان يترك والذي يعقبه الفعل هو العزم لا ما قبله ويوضحه ان الكلام فيما سبق له بيان ما يكتب عليه وما لا يكتب عليه فلو كان المراد بالهم ما قبل العزم وكان العزم على السيئة يكتب سيئة كما ذهب اليه القاضي ابو الطيب وغيره لكان يقوله لكان مقتضى سياق التنصيص عليه لا على العمل فكان ينبغي

ان

ان يقال ومن هم بسيئة فلم يعزم عليها كتبه الله اي هم حسنة كاملة لكن لم يقل لانه لم يعملها وقد كتبها الله بعد وصيرورة السيئة المهموم بها وبيانا وضوحا حديث البخاري في كتاب التوحيد عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يقول الله عز وجل اذا اراد عبدي ان يعمل سيئة فلا تكتبوها عليه حتى يعملها فاذا عملها فاكتبوها بمثلها وان تركها من اجلي فاكتبوها حسنة الحديث وذلك انه جعل غاية عدم الكتابة العمل لا العزم لانه قال حتى يعملها ولم يقل حتى يعزم فدل على ان ما قبل العمل لا يكتب عليه منه شيء اصلا فدخل فيه العزم ثم رأيت لابن حجر في شرح هذا الحديث واستدل بمفهوم الغاية في قوله فلا تكتبوها حتى يعملها وبمفهوم الشرط في قوله اذا عملها فاكتبوها بمثلها من قال ان العزم على فعل المعصية لا يكتب سيئة حتى يقع العمل ولو بالشروع انتهى وهو استدلال واضح لدى الانصاف والله اعلم ثم ظاهر حديث انس مرفوعا من هم بحسنة فلم يعملها كتب له حسنة فان عملها كتب له عشرا ومن هم بسيئة فلم يعملها لم يكتب عليه شيء فان عملها كتب عليه سيئة ان التارك لا يكتب عليه لا العزم ولا السيئة المعزوم عليها اذا كان الترك بشرط المذكور في حديث ابي هريرة عند البخاري وان تركها من اجلي ووقع عند مسلم وان تركها فاكتبوها له حسنة انما تركها من جرائي بفتح الجيم وتشديد الراء وبعد الالف ياء المتكلم وهي بعض من اجل وذلك لما تقرر ان النكرة في سياق النفي تفيد العموم ولكن حديث ابي هريرة عند مسلم ومن هم بسيئة فلم يعملها لم تكتب وان عملها كتبت انما يدل على عدم كتابة السيئة المعزوم

عليها وما نفس العزم فمسكوت عنه ومقتضى قاعدة ان تخصيص بعض
افراد العام بالذكر لا يخصص العام هو ان يكون حديث انس ومثاله
على عمومه الا انه يخص منه ارادة الاتحاد في الحرم اذا قترنت بالمعصية
والاصرار اما الاول فلآية ومن يرد فيه بالحاد والاحاديث
التي معناها واما الثاني فلان عدم الكتابة مشروط بالترك وصبا
الاصرار غير تارك فان قلت قد نقل ابو الطيب الباقلاني عن
بعض المحققين ان من عزم على المعصية ووطن نفسه عليها يأثم
واحتج عليه بحديث اذا التقى المسلمان بسيفهما فالقاتل والمقتول
في النار قالوا يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول قال كان حريصا
على قتل صاحبه فعلل بالحرص وان ما وقع في احاديث الهم محمول على ان
ذلك فيمن لم يوطن نفسه على المعصية واما من ذلك بفكره من غير
استقرار ويسمى هذا هما ويفرق بين الهم والعزم انتهى قلت
قال في فتح الباري قال المازري وخالفه كثير من الفقهاء والمحدثين
والمتكلمين ونقل ذلك عن نص الشافعي قال الحافظ ويؤيده قوله
في حديث ابي هريرة فيما اخرجه مسلم من طريقة الهام فانه اعقبه بالعلم
فان الظاهر ان المراد بالعلم علم المؤاخذة المفهوم بها انتهى اقول
وتحرير الجواب عن احتجاج الباقلاني ان اللقاء واشهار السيف
فعل اختياري نشأ من حرصه على قتل صاحبه فلم تكن المؤاخذة الا بالعمل
الناشئ عن الحرص على القتل لا مجرد الحرص وانما علله بالحرص تنبيها
على ان اللقاء واشهار السلاح لم يكن بقصد دفع الصائل بل بقصد
القتل المحرم فيكون فعلا اختياريا برز بنية سيئة واما الاعمال

بالنيات واما حمل الهم في الاحاديث على ما قبل العزم فقيه حاجز
من انه لو كان المراد به هو لفعله لكان ينبغي ان يقال ومن اهم بسيئة
فلم يعزم عليها كتبت له حسنة فان العزم المجرد لو كان مواخذا به
كان مقتضى السياق التنصيص عليه لا على العلم الذي هو بعده لان
الكلام انما هو في بيان ما يكتب عليه وما يعفى عنه وايضا يلزم ان من
اهم بسيئة فعلها ان يكتب عليه سيئتان هما العزم والعلم المعزوم
عليه لكن اللازم باطل بالنص على ان المكتوب واحدة وهي السيئة المعمولة
ومقتضاه ان لا يكتب عليه العزم وان لا تضاعف السيئة المعمولة كما
تضاعف الحسنة وهذا الثاني صرح به رواية الامام احمد من حديث
حريم ابن فاتك مرفوعا ومن عملها كتبت عليه واحدة ولم تضاعف
عليه بحديث وما نقله الامام النووي عن عياض من ائمة السلف
من الفقهاء والمحدثين على ما ذهب اليه الباقلاني لكثرة الاحاديث
الدالة على المؤاخذة باعمال القلوب واستحسنه وايده بقوله تعالى
ان الذين يحبون ان تشيع الفاحشة في الذين امنوا لهم عذاب اليم
وقوله تعالى اجتنبوا كثيرا من الظن ان بعض الظن اثم قال وقد
تظاهرت نصوص الشرع واجماع العلماء على تحريم الحسد واحتقار
المسلمين وارادة المكروه بهم وغير ذلك من اعمال القلوب
انتهى فاورد عليه بما تحريره ان ذلك لا يناقض دليلا ولا يقوم
حجة على ان العزم المجرد يؤاخذ به لان اعمال القلوب مطلقا افعال
اختيارية لها مسبوقة بمباديها التي منها العزم عليها كسائر الافعال
الاختيارية مستقلة كونها طاعات او معاصي او مباحات

لكونها متحققة في الباطن على التمام والكمال فكون الشخص آثما بفعل ما كان منها من المعاصي كالمذكورات بالاجماع لا يقدم حجة على كونه اثما بمجرد العزم على سيئة لجواز ان للفرق الظاهر بين الوسيط والمقصود بالذات اي بين العزم والفعل التام المسبوق بالعزم والحاصل ان محل النزاع انما هو العزم على المنهيات مخارجية فعلية كانت او قولية واما فعل القلب الاختياري فانه عزم تام مسبوق بالعزم لا نفس العزم فلا يكون محل النزاع وبالله التوفيق ثم ارادة المكروه بالمسلمين ان رجعت الى معنى الحسد نهي من اعمال القلوب وان اريد بها العزم على ايصال الاذى فهي محل النزاع لوا لاجماع وعلى فرض الاجماع على حرمتها لا يأتي حديث الدال على التجاوز عنه بل يوضحه واستدلوا بان العزم انما اعتبر في حصول السيئة الملهوم بها فكيف لم يعتبر في حصول السيئة الملهوم بها يقول هذا العاجز لعل الحكمة في ذلك ان الله سبحانه وتعالى من حيث انه الشكور الذي يجازي بالسير الكثير ذو الفضل العظيم اعتبر الحسنة الملهوم بها في وجودها الذهني وكتبها واحدة كاملة اي كتبها حسنة معمولة في الخارج موجودة خارجا ذهنا وهذا معنى كاملها لانها تضاعف كما قيل ومن حيث انه تعالى غفور رحيم الصفح لم يعتبر السيئة الملهوم بها في وجودها الذهني سيئة بل عفى عنها فلم يكتبها لا كاملة ولا ناقصة وزاد من فضله انه من تركها من اجله كتبها حسنة كاملة اي بالمعنى السابق ثم اقول ظاهر قوله كتبها الله حسنة وقوله فاكتبوها له حسنة يقتضي

ان

ان الذي يكتب حسنة هو السيئة المتروكة من اجل الله المكفوف عنها بعد الهم بها واما نفس الكف المسكوت عنه هنا لكن اقطع عنه حديث البخاري على كل مسلم صدقة قالوا فان لم يفعل قال فليمسك عن الشر فانه صدقة فانه يقتضي ان نفس الامساك هو الكف وهو فعل اختياري وفي القاموس كفه عنه دفعه وصرفه فكف هو لازم ومتعد انتهى واللازم اثر المتعدي وحاصل به فاذا كان من اجل الله كان معروفا وكل معروف صدقة ثم من المعلوم انه اذا تحقق الكف انتفى المنهي عنه الملهوم به فانتفاؤه مترتب على الكف المقدور فيكون مقدورا باعتبار سببه المقدور كانه من هنا يكتب السيئة المتروكة من اجل الله حسنة معمولة والله اعلم ثم الترك اذا لم يكن من اجل امر آخر كالخوف من المخلوقين فقد قيل انه يعاقب عليه اذا كان بانية لكنه لان تقديم خوف المخلوقين على خوف الخالق محرم واورد عليه بان التقديم قد يكون لكونه يرجو العفو من الله تعالى ولا يرجوه من المخلوقين فيكون من باب حديث ابي سعيد عند ابن ماجة يا رب رجوتك وتركت الناس فيه اني لقي حجة اقول الاسلم الاوضح ان يقال ان الكف فعل اختياري فيختلف باختلاف النيات واما الاعمال بالنيات فان كان الكف من اجل الله كان حسنة او لغرض مباح كان مباحا او لغرض محرم اخر كان الكف سيئة وعلى التقادير كلها لا يكتب عليه السيئة الملهوم بها لانه لم يعملها وان كتب عليه سيئة الكف على التقديرين والحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله واما الكل احرى فانوى اي جزاء الذي نواه او جزاء منوية من خير او شر

فاتحمل الموصولية والمصدرية والحصر هنا من حصر المسند والموجاز
والمجرور في المسند اليه والموما باعتبار ما بعده اي وما حاصل لكل امر مقصور
على الذي نواه او على منويه ويجوز عكس هذا الحصر اي جزاء ما نواه
كل امرء مقصور على الاتصاف به لا يتجاوزه الى الاتصاف بغيره نهوى
قصر الموصوف على صفته كما في لكم دينكم وليَ دينِ فان معناه دينكم مقصور
على الاتصاف بلكم لا يتصف بلي وديني مقصور على الاتصاف بلي لا يتصف
بلكم ونحوه ان حسابهم الا على ربي فان معناه كما في المفتاح حسابهم
مقصور على الاتصاف بعلى ربي لا يتجاوزه الى الاتصاف بعلى غيره ثم
كل هنا لعموم الافراد لانها ان اضيفت لمنكر كما هنا كانت لعموم افراده
وان لمعرف فلعموم اجزائه فلذا صح كل رمان ما كول دون كل الرمان
ما كول لان قشره لا يؤكل والمرء الرجل والانثى امراة وامرأة ومن
وتبلغ الاشافي القاموس والمرء مثلثة الميم الانسان اذا رجل
انثى مثله النقيض الا ولا يقيد المرأة دون الاخر ثم كلمة ما كما قدمنا
تحتمل الموصولية والمصدرية وعلى كل فمبتدا قدم خبره عليه افادة
الحصر ونوى هنا من النية الشرعية اما صلة او صفة وهذه
جملة كما نقله القاري عن الطيبي اشارة الى ما تتمره النية
من القبول والرد الى آخر قال وتوضيحه انه اشار بجملة
الاولى الى ان الاعمال الشرعية تتوقف صحتها على النية اللغوية
واشار بالثانية الى اعتبار النية الشرعية بقوله انه حاصل
لكل امرء ما نواه سواء كان محمودا او مذموما فيعلم منه انه يمكن ان
تجعل العادات عبادات كالمأكل والمشارب والمناكح والملابس

والطيب ونحوها من المباحات اذا نوى بها القوة على الطاعات
او قصد اقامة السنة او دفع الرائحة المؤذية من الخلق لاستيناء
الذات وقد تنعكس القضية بان تصير العبادات عادات
فلا يتفرع عليه مثوبات ولا عقوبات كمن قعد في المسجد للتنكه
بالمحادثة والتلذذ بالمجالسة والمناظرات على سبيل المباحات
ونحو ابن المباحات او الممنوعات فمن الاول من تطيب لله جاء يوم
القيمة وريحه اطيب من المسك ومن تطيب لغير الله جاء يوم القيمة
وريحه انتن من الجيفة وكذا ورد وعيد من تعلم القرآن لغير الله
ونحو ذلك فمن مجملة كل عمل صدر عن العبد لداعي الحق ونحو العمل
الذي ينفعه وحالا فلا يفيده بل يضره انتهى وفيما نقله بعض مناقشات
لبسط المحل بسطها فارجع اليه ومن الزمان بعضا قد يسير منه ربما
رجعت لتحقيق بعض مباحث تتعلق بهذا الحديث الشريف
ومناقشة من كتب عليه ثم تفرقتهم بين النية الاولى حيث حملوها
على اللغوية وبين الثانية حيث حملوها على الشرعية وان كنت
الان درجت عليه وفي امور اخر لا حاجة لي وقت الكتابة
هذا وفي العيني على البخاري ان جملة الثانية تاكيد للاولى فاذكر
الحكم اولا واكده ثانيا تنبيها على شرف الاخلاص وتحذيرا من الرياء
المانع من خلاص الاعمال منغصا ومثله للكثير من الشراح وان درج
في شرح الاربعين المولا العثماني على خلاف ذلك حيث قال والمراد
بهذه الجملة غير ما سبق بها لانه بيان ان الاعمال انما تكون بالنية
وهذه بان كل امرء لا يكون له الا منويه قال وكذلك به دليلا على منع

النيابة في العبارة والتوكيل في النية وخص منه نفرقة الزكاة
ونحو الاضحية فيجوز التوكيل فيها وفي نيتها مع القدرة على النية
ويجب مع عدمها انتهى ثم كلف المصطفى صلى الله عليه وسلم عما
في تلك القاعدتين لما فيها من نوع اجمال قد يخفى قصده الا بيانا
ونصا على صورة السبب الباعث على حديث ابيان رجلا خطب امرأة
فلم قبلها فتبع الاول وتكفل بها فسبق فاتت حتى تزوجها
فهاجر فعرض به تنفيرا من مثل قصده فقال فمن كانت هجرته الى الله
ورسوله قصدا ونية وهذا الشرط يحتمل ان تكون متصلة وشرطا
مقدرا اي واذا ثبت ان الكلام فانوى فمن نحو وان تكون لعطف
المفصل على المجمل لان هذا تفصيل لبعض ما سبق زيادة في البيان
وتنصيصا على الاعم لئلا يحدث ومن يحتمل كونها موصولة او شرطية
وحينئذ تكون جملة فهجرته الى الله ورسوله اي ثمرة ونتيجة
جزاء الاول وجوابا عن الثاني وكان تحتمل التام والناقص
فعلة الاول مجرور والمجرور صلة هجرة وعلى الثاني متعلق بمحذوف
خبرها اي فمن كانت هجرته قد وقعت الى الله ورسوله والهجرة فعلة
من الهجر اي الترك لغة وشرعا مفارقة دار الكفر الى دار الاسلام خوف
الفتنة والمراد الانتقال من الوطن لاجره ولكن هذا مستحيل
في حقه تعالى فهو اما على التشبيه البليغ اي كانه اجرابه او الاستعارة المكنية
او هو على حذف مضافين اي مجازاته وثوابه ورحمة اويقال
الانتقال المحمود فيه وجهان كل احد عما يليق به الا
ترى ما اشتهر على السنة القدم من السير الى الله ونحو ذلك

او

او يقال ان ذكر الله للتعظيم والتبرك ومثله غير عزيز الا ترى الى ما
قرروه في ان الذين يبايعونك ان المعاملة مع حبيب الله كالمعاملة
مع الله فيده يده وبيعته بيعته والهجرة اليه هجرة اليه وامثال هذه
المسامحات في كلام الشارع كثيرة واينما توافتم وجه الله وحاصله
انه اريد بالهجرة هنا مطلق الانتقال والتجاوز الى شيء صوريا او معنويا
واذا حملت الى على معنى اللام اندفع الاشكال من اصله ثم لفظ جلالة
اختلف فيه العلماء اختلافات كثيرة لانه كما تجرت الاعلام في المسمى
تجرت في الاسم فقيل انه علم وقيل انه اسم جنس وقيل انه صفة والى
الاول ذهب الجمهور حيث قالوا انه علم وضع لذات الواجب الوجود
المستحق لجميع المحامد اقول الذات تستعمل استعمال الشيء واستعمال
النفس فلذا يجوز تذكيره وتانيثه واثروا التذكير هنا لاشرفيته والا
المذكور ان لا يصاح للمسمى لا لاعتبارها في المسمى والا كان المسمى
مجموع الذات والصفة مع انه الذات فقط على الصحيح ان جد بعكير
عليه قولهم هذا الاسم مستجمع لجميع الصفات اذ هو يفيد انه يدل
عليها قلنا ان هذا السبب شأن العلم بل معناه انه دال على ذات
جامع لجميعها فهو من وصف الدال بوصف المدلول او يقال استجماعه
لجميع الصفات باعتبار المعنى الملحوظ مرجحا للتسمية به المفهوم من
اصله الذي هو اله على الاصح كما يأتي وهذا المعنى هو الالوهية
المتضمنة لجميع صفات الكمال واستدل الجمهور بثلاثة اوجه الاول
انه يوصف ولا يوصف به الثاني انه لابد له تلك من اسم يجري عليه
صفاته كما هو قانون الوضع اللغوي ومقتضى استعمالات العرب

ولا يصلح له ما يطلق عليه سواه لظهور معنى الوصفية في غيره بخلافه
الثالث انه لو لم يكن علما بان كان صفة او اسم جنس لكان كليا فلا يكون
لا اله الا الله توحيدا مع انه توحيد بالاجماع **وبحث في الاولين**
بانهما انما يمنعان كونه وصفا لا كونه اسم جنس لانه يوصف ولا يوصف به
ولانه يكون فيه حينئذ تلف الصفات **قال البيضاوي** الاظهر انه جنس
في اصله لكنه لما غلب عليه سبحانه بحيث لا يستعمل في غيره وصار كالعلم اجري
مجرى العلم في اجراء الوصف عليه وامتناع الوصف به وعدم تطرق احتمال
الشركة اليه **وقوله** لما غلب يخ دفع للوجوه المذكورة في اثبات كونه علما
وصفا لذاته المخصوصة **وحاصله** انه لما غلب على ذاته تعالى وصار
كالعلم الوضعي اجري مجراه في صحة وصفه وامتناع الوصف به **فاندفع**
الاول وكذا الثاني لان اجراء الاوصاف عليه تعالى لا يتوقف على ان
يكون له علم وضعي بل يكفي فيه ان يكون له ما يجري مجرى العلم الوضعي
مما غلب عليه وفي عدم تطرق احتمال الشركة اليه **فاندفع الثالث**
لان افادة لا اله الا الله التوحيد لا تتوقف على كونه جامدا علما وصفيا
لذاته المخصوصة او من الاعلام الغالبة المختصة بها كذا في حواشي الشيخ زاده
ولا يخفى ان المفهوم من كلام الشيخ زاده انه عند البيضاوي صار
علما بالغلبة وسلمه به قول البيضاوي وصفا في اصله وصرح به
ميرك وانه عليه فلو انما يكون علما وصفيا **هذا** وتمام تحقيق هذا المبحث
يستدعي طولا لا تحتمله هذه الحاشية وقد بسط في محله **ثم اختلف**
على القول بانه علم بالوضع **فقيل** انه منقول اي مأخوذ من اصل نوع
تصرف **وقيل** مرتجل لا اصل له ولا اشتقاق بل هو اسم موضوع ابتداء

لذاته

لذاته المخصوصة وعلى انه منقول **فقيل** انه منقول ومشتق من اصل لا يعلمه
الا الله قال العلامة الامير لا يخفى ضعف هذا القيل اذ يجب ان يعلم الاصل
ثم ابن يحكم بالاشتقاق فان اراد الادب تطيف عن اصل الاشتقاق
وقيل من آله يفتح اذا عبد فالله بمعنى مألوه كالكتاب بمعنى مكتوب
او اذا تحيرت العقول في عظمة سبحانه من لا يعلم قدره غيره فالمعنى
عن الادراك ادراك ومن كلام العارف المقدس سر في مفاتيح الكنوز

يا ايها المدعي معرفتنا ... وقد تفرد بالتوحيد اغلاقنا
ويطلب الحق بالعقل الضعيف وبالـ ... ـقياس والرأي محتجبا وتيها
ظننت جهلا بان الله تدركه ... ثوائب الفكر تدريه ايقانا
او العقول احاطت بديهتها ... والاقامت به لولاه برهانا
الله اعظم شانا ان يحيط به ... علم وعقل ورأي جل سلطانا

هذا وعد بعضهم ثمانية **اقوال** في اصل الاشتقاق **ثم مذهب الجمهور**
ان الاسم الكريم عربي وضعا **وقيل** عجمي وضعا واصله **قيل** بالعبرانية
وقيل بالسريانية **لانها** تعرب بحذف الالف الاخيرة وادخال
لان العبرانيين يقولون لا ها كثيرا ومعناه كما نقله السنوفي
من له القدرة **واكد اهل العلم** على انه الاسم الاعظم لجمعه جميع صفات
الكمال ولانه اعرف المعارف بلا خلاف **وعدم** الاستجابة به **لعدم** اجتماع
شرائط الدعاء ومن ثم كان رئيس الاسماء المقدم عليها الموصوف
بها بجامع لجميع معانيها ولم يتكرر غيره في القرآن تكريره لانه جار فيه
الى مرة وخمسمائة وستين مرة ٢٥٦٠ ولم يكن عند مشايخ
الصوفية لصاحب مقام كما نقله مناوي عنهم فوق الذكر باسم

اله جزاء قال الله لنبيه قد اتاك ثم ذرهم وقارجاعة هو الحي الذي يرجع
واختاره النووي وجبار الرحمن وجبار ذو الجلال والاكرام وقبل
مبهم كقليلة القدر وساعة الاجابة ومن الجنيد وغيره ان
الاسم الاعظم يختلف باختلاف حال الداعي فكل اسم من اسمائه تعالى
وعد العبد ربه مستقر قاع بحر التوحيد فهو الاسم الاعظم بالنسبة
اليه وقد سئل ابو يزيد البسطامي عن الاسم الاعظم فقال ليس له
حد محدود وانما هو فراغ قلبك لوحدانيته فاذا كنت كذلك فادع بما
ايا اسم شئت فانك تشير من المشرق الى المغرب انتهى وفيه نحو
اربعين قولا وقد افرد بالتاليف واعظميته اما باعتبار مدلوله
او باعتبار كثرة الثواب عليه او باعتبار اجابة الداعي به عاجلا كما يؤخذ
من قوله صلى الله عليه وسلم في شانه اذا دعي به اجاب واذا سئل به
اعطى هذا وقوله في حديث المشروح ورسوله باجر عطفا على لفظ
الجلالة اسم مفعول بمعنى مرسل من الارسال وبالرسل والنبيين لعموم
والخصوص المطلق لاجتماعهما في انسان واحد اي اليه شرع وامر
بتبليغه واشتراط النبي فيما اذا لم يؤمر وقيل غير ذلك كما هو مبسوط
في مواضع شرح جمع جوامع وغيرها فائدة قد يقصد بالجزاء والخبر بيان
شهرة وعدم تغيير بعد بالشرط او المبتدا لفظا كما هنا فلا يقال ان
التقدير واجب وقد تحذف الشرط والجزاء هنا لانه لعظم وهو من مقاصد
البلغاء بالاعتبار المذكور قال لها واسابقون السابقون اي هم
المشهورون بما وصفوا به لم يتغيروا عنه كما ان المعنى في حديث هجرت
اما من شيء جزيل الثواب ويعطى عطاء بغير حساب وقال ابن عمر

خليلا خليلي دون ربي وربما الان امرؤ قد لاط قلبي خليلة
اي خليلي من لم يتغير في حضوره وغيبته فلا ريب في خلته علامة قد
علق ذوو الاشكال بتقديرنا عقب الشرط قضاءه وعقب الجزاء اثره
ومنفعة فاوهد الله ركاز في التقادير فانها ترشد ومن كانت
هجرته لدنيا يصيبها اي يحصلها فشبه الحصول باصابة السهم الغرض
بجامع الفوز بالمراد فاستعار له الاصابة ثم اشتق منها الفعل اعني
يصيبها فوقعت الاستعارة في المصدر اصلية وفي الفعل تبعية ويصح
اعتبار مكنية حيث شبه الدنيا بالغرض الذي يصاب بالسهم واثبت
لها الاصابة تخييلا ودنيا فعلى كجبل ضما وقصرا وتنوينا ومن لم يصرف
الصرف وكسرها سمي بذلك لدنوها من الزوال او لسبقها
الاخرة فهي من الدنو او من الدناة لدناءتها وخستها وهي ذات الكدر
والهموم والاحزان والغموم ترفع الجاهل وتضع العالم كما قال بعضهم
عبت على الدنيا بتقديم جاهل وتاخير ذي فضل فقلت لها قدرا
بتو الجهل انباني لهذا ار فعتهم وانال النقص انباء رتبة الاخرى
وفي حقيقة الدنيا قولان للمتكلمين احدهما فاعل وجه الارض
من الهواء والجو الثاني كل المخلوقات من الجواهر والاعراض
الموجودة قبل الدار الاخرة او كانت هجرته لامرأة ينكحها
وفي رواية بنزة جاء هذا العطف من عطف الخاص على العام لان
دنيا نكرة في سياق النفي تعم المرأة وغيرها وفي تخصيصها بالذكر تنويه
بانها سبب لورود حديث اذا بها فتنة عظيمة فينبغي الحذر منها زيادة
ما تركت بعدي فتنة اضر على الرجال من النساء كل سفياف

الثوري رحمه الله قال ابليس لجنوده الذين اذا رميت به لم اخطئ النساء وقال بعض العارفين ما ايس الشيطان من انسان قط الا اتاه من قبل النساء ومن ثم قيل ○ ○ ○ ○ ○

ان النساء مع الدراهم فتنة ○ لا تأمن عليها انسانا

قد يذهبا عقل الذكي الحاذق ○ ويريان الساءة فعله احسانا ○

هذا وذم الدنيا وخروج المرأة مع اباحتها قبل لخروجه في صورة طلب الهجرة محضا خلافه ومثل ذلك كل عبادة خرج اليها لشهر وقصد خلوها كالحج تخرج اليه ظاهرا وقصده التجارة وطلب العلم بقصد به حصول رياسة او ولاية ليحوز حظ نفسه وجمع حطام الدنيا اما اذا كانت الولاية غير آخذة حقها من الاوصاف وتركت الاوصاف والولاية وكان متوفرا فيه هذه الشروط امنا والثامن نسبية لغته فيتعين عليه طلبها وان كان غالبا لا يحصل زمانها الا بعد فعلمه ان يفعل مدة ما فالهجرة الا ما هاجر اليه جواب الشرط او جزاء المبتدأ على ما مر ايما اشتهر بالذم وبمقارنة ومن ثم جيء بالضمير ولم يوضع موضعه ظاهر كما مر غير مناغ كثير ذكراته وعضا لها ثم التعبير هنا بال وتمة باللام لا فارة ان من كانت هجرته لاجل تحصيل ذلك كان هو نفسه هجرته لا يحصل الغرة هذا ثم ظاهره انه لا ثواب لمن كان الباعث له على هجرته غير ما ظهر من العبادة لترتب الحكم فيه على القصد المجرد الذي هو مدار الثواب وعدمه اما اذا كان الباعث له كلا هما كالحج والتجارة فينبغي انه لو ثبت لترتبه محكم على قاعدة وحديث انما الاعمال بالنيات

انه

انه يثاب لان خروجه لم يتمحض للدنيا تتمة قال بعضهم اقسام الهجرة خمسة الاولى الارض الحبشة الثانية من مكة الى المدينة الثالثة هجرة القبائل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الرابعة هجرة من اسلم من اهل مكة الخامسة هجرة ما نهى الله عنه واستدل ثلاثة اخرى الاولى الهجرة الثانية الى ارض الحبشة فان الصحابة هاجروا اليها مرتين الثانية هجرة من كان مقيما ببلاد الكفر ولا يقدر على اظهار دينه فانه يجب عليه ان يهاجر الى دار الاسلام كما صرح به بعض العلماء الثالثة الهجرة الى الشام في آخر الزمان عند ظهور الفتن كما رواه ابو داود من حديث عبد الله بن عمرو قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سيكون هجرة بعد هجرة فخيار اهل الارض الزموا مهاجر ابراهيم ويبقى في الارض شرار اهلها الحديث ورواه احمد ولفظه فجعله من حديث عبد الله بن عمر قال صاحب النهاية بريه به الشام لان ابراهيم عليه الصلاة والسلام خرج من العراق مقصد الشام واقام به فان قيل قد تعارضت الاحاديث في هذا الباب فروى البخاري ومسلم من حديث ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية واذا استنفرتم فانفروا وروى البخاري عن ابن عمر قوله لا هجرة بعد الفتح وفي رواية له لا هجرة اليوم او بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم وروى البخاري ايضا ان عبيد بن عمير سئل عائشة عن الهجرة فقالت لا هجرة اليوم كان المؤمنون يفر احدهم بدينه الى الله ورسوله ان يفتن عليه فاما اليوم فقد اظهر الله الاسلام والمؤمن يعبد ربه

حيث شاء ولكن جهاد ونية الا خرة ذلك تمام يدل على انقطاع الهجرة وروى
ابو داود والنسائي من حديث معاوية قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول لا تنقطع الهجرة حتى تنقطع التوبة ولا تنقطع التوبة حتى تطلع الشمس
من مغربها وروى احمد من حديث ابن السعدي مرفوعا لا تنقطع الهجرة ما دام
العدو يقاتل وفي حديث جنادة ان الهجرة لا تنقطع ما كان الجهاد اقول
قال العلامة العيني في شرح البخاري قلت وفق الخطابي بين هذه الاحاديث
بان الهجرة كانت في اول الاسلام فرضا ثم صارت بعد فتح مكة مندوبا اذ
غير مفروضة قال فالمنقطعة هي الفرض والباقية هي الندب على ان حديث
معاوية فيه مقال وقال ابن الاثير الهجرة هجرتان احداهما الى الله عز
علا بالجنة كان الرجل يأتي النبي صلى الله عليه وسلم ويدع اهله وماله لا يرجع
شيء منه فلما فتحت مكة انقطعت هذه الهجرة والثانية من هاجر
من الاعراب وغزا مع المسلمين ولم يفعل كما فعل اصحاب الهجرة الاولى
وهو المراد بقوله لا تنقطع الهجرة حتى تنقطع التوبة قلت وفي حديث
الآخر ما يدل على ان المراد بالهجرة الباقية هجر المناهي والسيئات
وهو ما رواه احمد في مسنده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الهجرة
خصلتان احداهما تهجر السيئات والأخرى تهاجر الى الله ورسوله ولا تنقطع
الهجرة ما تقبلت التوبة ولا تزال التوبة مقبولة حتى تطلع الشمس من
مغربها فاذا طلعت طبع الله على كل قلب بما فيه وكفى الناس العمل وفي آخر
عند احمد جاء رجل اعرابي فقال يا رسول الله ان الهجرة لك حيث كنت
ام الى ارض معلومة ام لقوم خاصة ام اذا مت انقطعت قال
فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم ساعة ثم قال اين السائل عن الهجرة

فقال

فقال ها انا ذا يا رسول الله قال اذا اقمت الصلاة وآتيت الزكاة
فانت مهاجر وان مت بالحضرمة قال يعني ارضا بالبادية وفي رواية
له الهجرة ان تهجر الفواحش ما ظهر منها وما بطن وتقيم الصلاة
وتؤتي الزكاة ثم انت مهاجر وان مت بالحضرمة خاتمة
في بيان اتصال سند هذه الحقير الوسيع برجال هذا الحديث الرفيع
قد اخذت صحيح البخاري ومن ضمنه هذا الحديث الشريف بقية الكتب الستة
وغيرها من كتب السنة وتفاسير وعلوم عقلية وشرعية وفنون
حكمية من اية كرام جهابذة اعلام اخذت صحيح البخاري من استاذ
بقية الفضلاء في اقليم الصعيد الشيخ محمد الجراوي المصري قرأه عليه
وهو يسمع وعن المولى الهمام مفتي الانام بمكة المشرفة في هذا الاوان
السيد محمد الكتبي اصلح الله له اهله وماله وان له وعن العلامة المحقق والنحرير
المدقق السيد محمد الامهوري احد تلامذة وعن سيد العلماء وافضل
صاحب التصانيف الشهيرة والعلوم الغزيرة شيخ الاسلام ذي النظر
الوهاب الاسبه الشيخ ابراهيم الباجوري شيخ الازهر المنور سماعة وعن
بدر العلماء وسراج الاربا، نتيجة الدهر وبقية العصر من فاق بعلو
الاوائل وسبب بفصاحته في الانسيا، على سحبان وائل الرحلة الاكوع
وعلامة الجموع الشيخ علي ذي المقام العلي قرأه عليها وعن الشيخ عبده البلتاجي
وعن الشيخ يوسف الفرنساوي الاصل والاديب المشتهر بالمدينة المنوره وعن الشيخ
محمد جمال شيخ العلماء بمكة المشرفة قرأه عليهم وعن الشيخ احمد المصري
نزيل مكة المشرفة سماعة ورواية وغيرهم من يطول ذكرهم اما
استاذي الاول فله طرق كثيرة منها رواية عن شيخ اهل العرفان

والرحلة في هذا الشأن السيد احمد الدردير عليه رضوان الملك القدير عن شيخه
شيوخه السيد احمد العدوي وسنده كر سنده وشيخنا المذكور رواية عن خاتمة
المحققين السيد محمد الامير عن الشيخ العدوي وغيره كلهم موصوفا بسنده المشهور
واما استاذي الثاني فهو سيدي محمد الطريقة الخلوتية السيد محمد الصاوي
عن الشيخ الدردير والشيخ الامير عن العدوي ويروي شيخنا هذا عن الشيخ اللوساني
عن السيد داود البكري عن الشيخ حسن محمد الشوبكي عن شيخ الاسلام السيد عبد الله البرزنجي
وسنده كر سنده ايضا وبقية مشايخي ماعدا الشيخ محمد حبيب فهو الشيخ الفاسي
بالسند المذكور واما السيد حبيب فعن استاذه الشيخ عبد الله سراج عن السيد محمد
البكري وسنده مشهور بالحجاز ثم سند الشيخ العدوي فهو كما ذكر في سلسلة
على اختلاف مقدوره فقد روى البخاري مسلسلا بالحنفية والشافعية
والمالكية والمحدثين وبعدون تسلسل بطرق بعضها اقرب
من بعض والمقصود على القريب هنا فنقول قال رحمه الله قاروديه عن
شيخنا الشيخ محمد عقيلة قال اروديه بالسند بوجدة الدنيا عن الشيخ حسن
ابن علي العجيمي عن الشيخ احمد بن محمد العطار العجيمي عن الامام يحيى
ابن مكرم الطبري قال اخبرنا البرهان ابراهيم بن محمد بن صدقة الدمشقي
وغيره بروايتهم عن الشيخ عبد الرحمن بن عبد الاول الفرغاني وكان عمره
مائة واربعين سنة وهو ممن يجمع بالخضر عليه السلام وقد قرأ البخاري
على ابي عبد الرحمن محمد بن شاذ بمنجا الفارسي الفرغاني سماعه
جميعه على الشيخ احمد الاسدابادي سمرقند عن ابي لقمان يحيى بن عمار بن
مقبل شاهان الخلواني وكان عمره حينئذ ثلاثة واربعين
سنة وقد سمعه جميعه عن محمد بن يوسف الفربري على جامعه

الامام

الامام محمد بن اسماعيل البخاري هذا واما الشيخ البرزنجي فقد ذكر في
ثبته عدة طرق لحفظه البخاري وبروايته عن الشيخ خليل بن ابراهيم
اللقاني عن والده عن حافظ احمد بن حجر العسقلاني قال اخبرنا الشيخ
ابو اسحاق ابراهيم بن احمد التنوخي قال اخبرنا ابو الوقت عبد الاول
ابن عيسى الهروي قراءة عليه وانا اسمع عن جمال الاسلام ابو الحسن
عبد الرحمن قال اخبرنا الامام ابو محمد عبد الله بن احمد حمويه قال
اخبرنا ابو عبد الله محمد المربري قال حدثنا ابو عبد الله محمد بن
اسماعيل البخاري انه قال قال الامام البخاري في صحيح حدثنا
الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثنا يحيى بن سعيد الانصاري قال
قال اخبرني محمد بن ابراهيم التيمي انه سمع علقمة بن وقاص الليثي
يقول سمعت عمر بن الخطاب على المنبر قال وكان يقول سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول انما الاعمال بالنيات الحديث فذا ولمسلك
جواد الباع من الطراد في حلبة الكر والفر وانا ابرزجي
انما الاعمار بالنيه فمقدار ما يظهر من وقت عليه
على كنوز حقائق عظيم شانها ويكشف له عن رموز دقائق حين
مكانها ويفصح بلطائف درر دقائق بسكناها ويوضح له انت
غرر غرر سلكناها لا يتنبه لها الا الكامل الماهر ولا يهتدي
لها كلا ذو نهم قاصر وحاذاك الا من صفا خلوص من الغ
هذا الشرح على اسم الزبيدي وخدمة لسدة مقامه المنيف
من لوامع تلك خطباء اياد السنها وكتاب العراق ايديها
في وصف اياديه التي نصلت منه الجيع كانصال السعود

محمد الزبيدي قال اخبرني

وانتظمت لديهم كانتظام العقود فطفقت أذكرها طالبا من
الانتهاب وكنت في عسكر إذا أطناب الإطناب لما كنت
بعيد الوجاد الأماثل في جانب القصور بعيدا عن الغرض المقصود
وعنه عنه مقصور فابتغى القرار عند الله أن يجعل إياه
المعود في أعظم الأيام السالفة عينا عليه ودون الأيام المستقبلة
فيما يجب ويميل إليه وله أن يديم امتاعه بنظر النعمة ولباس العافية
وفراش السلامة ومركب العنظة ويطيل بقاه مصونا في نفسه
وعترته متمكنا مما يقتضيه عالي همته وأن يجعل الدعاء العراقي النفاذ
في الأمر والفوز بالمثوبة من الخالق والشكر من المخلوقين ومنحه
آماله من الدنيا والدين وأن يجعل هذا المؤلف خالصا لوجه الكريم
ويوجبه إليه رغبة كل ذي قلب سليم وأن يديه غلثا في سعة رحمة
من أنعم عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين
وصلى الله على سيدنا محمد النبي الأمين وعلى آله وصحبه أجمعين وكان الفراغ
من نسخ هذا الشرح يوم الخميس المؤافق لاحدى عشر يوما خلون من شهر ربيع الأول
سنة سبع وسبعين ومائتين والف من هجرة من له الكمال الشرف عليه
مؤلفه الفقير عبد الصباغ الطرابلسي الحنفي المدرس في جامع الأمير منذر
في مدينة بيروت غفر الله له ذنوبه وستر عيوبه ورحم الله المؤمنين
والمؤمنات والمسلمين والمسلمات انه سميع قريب مجيب الدعوات
وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم